الرخاء، العدالة، والتوازن الاجتماعي في خضم النظام الاقتصادي الإسلامي

عمر حازم عبد الكريم منصور*

Abstrak

Tulisan ini bermaksud untuk mengkaji seputar asas-asas mendasar dalam ekonomi Islam, yaitu: keadilan sosial dan ekonomi dan keseimbangan dalam penyebaran kekayaan yang dilihat dari perspektif ekonomi Islam, termasuk faktor-faktor lain yang sesuai dengan pemahaman ekonomi kontemporer dan perbedaannya dengan ekonomi Islam. Ekonomi Islam berusaha menciptakan keadilan pada semua aktivitas ekonomi yang berpusat pada produktivitas dan penyebaran kekayaan. Keadilan memiliki konsekuensi pada pengharaman riba dan penguatan pada zakat sebagai sarana untuk mewujudkan kadilan atas harta. Penerapan secara benar hal-hal di atas akan menciptakan kesejahteraan ekonomi.

Abstract

This article tries to study of the foundations of Islamic economy, that is the social and economic justice and spread of the finance in Islamic economy perspective, included here other factors which are relevant to contemporary economy understanding and its differences from the Islamic economy. Islamic ecónomy attempts to make the justice in all economy activities, either in productivity or in distribution. The justice effects on prohibiting the usuary and strenghting the alm (zakat) as the factors to manifest the justice on finance. The correct application of all above will create the economic prosperity.

* عضو نقابة المحاسبين العراقيين و طالب الدكتوراه في الجامعة الحكومية الإسلامية سونن كالي جاكا, جوكجاكارتا, إندونيسيا.

أ. المقدمة

إن النظام الإسلامي يوجه من أجل تحقيق الرخاء المادي القائم على أساس متين من القيم الروحية التي تمثل الركن الرئيسي في فلسفة الاقتصاد الإسلامي، ولكن هذا النظام يختلف وبصورة كلية عن النظم القائمة في الوقت الحالي (الرأسمالية و الاشتراكية) اللتين لا تتقيدين بالقيم الروحية، الأمر الذي يدعو لأن يكون مختلفا عنهما بالتأكيد في الهيكل. وما من باحث يحاول أن يتبين اوجه الشبه بينهما وبين النظام الإسلامي الأ وتدل محاولته على عدم إلمامه في النظم الثلاث. فالنظام الإسلامي موجه كليا شطر حرية الفرد في إطار الرفاهية الاجتماعية، والأخوة الإنسانية المقترنة بالعدالة الاجتماعية والاقتصادية، والتوازن في توزيع الدخول والثروات. وهذا التوجه ينمو نحو الروح ويندمج في قواعد النظم الاجتماعية والاقتصادية.[1]

بينما نرى النقيض في النظامين الآخرين، فالرأسمالية الحديثة تتجه أيضا نحو العدالة الاجتماعية والاقتصادية، والتوازن في توزيع الدخول لكنه جزئي منبعث عن ضغوط جماعية وليس هدفا في حد ذاته يرمي إلى إقامة أخوة إنسانية، فضلا على أنه لا يشكل جزءا متكاملا مع فلسفتها الكلية.

أما الاشتراكية فرغم ما يقال عنها إنها تتجه نحو هذين الهدفين وأنهما من نتاج فلسفتها الأساسية ولكن هذا القول لا يتفق مع الواقع وذلك يعود إلى:

١. افتقار التوجه إلى الأخوة الإنسانية، و إلى المعايير التي تلتزم بجانب الحق في العدالة والمساواة.

---

[1] محمد عمر شبرا، ١٩٧٨، "النظام الاقتصادي في الإسلام (٢)"، مجلة *المسلم المعاصر*، العدد ١٥، ص ٦٣-١٠٤.

٢. غياب كرامة الفرد وهويته من جراء إنكار حاجة الإنسان الأساسية إلى الحرية وكما أن التزام الإسلام بحرية الفرد يجعله متميزا عن الاشتراكية.

وقد ورد في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة وكتب الفقه تفصيل رائع لقواعد حيازة الملكية الخاصة ،العامة، والتجارية والتصرف بها. وقواعد البيع والشراء، وتشريع الزكاة والميراث، وهذه القواعد لم يكن لينص عليها لو لم يعترف الإسلام بالملكية الخاصة لغالبية موارد الإنتاج وبالإضافة إلى ذلك فإن المسلمين كانوا متمسكين بها عبر تاريخهم الطويل باستثناء بعض الحالات لم تؤخذ على أنها تدخل في المنهج العام للفكر الإسلامي، ولذلك فإن إنكار هذا النوع من الملكية لا يعتبر متفقا مع التعاليم التي جاء بها الإسلام.[٢]

وأما بخصوص آلية السوق فأنها يمكن اعتبارها مكملة للنظام الإسلامي لأن الملكية الخاصة لا تعمل بدون سوق، ولأنها تمنح المستهلكين فرصة التعبير عن رغباتهم في الشراء بالثمن الذي يرغبونه وكما تتيح لإصحاب الموارد الفرصة لبيع مواردهم بمحض إرادتهم.

ودافع الربح هو العامل الأساسي في أي نظام يأخذ بحرية العمل، لأنه يخلق الحافز الذي يحض على الاستثمار كل ما سخره الله استثماراً مجديا، وهذا الاستثمار في الموارد يعد من العناصر الرئيسية في حياة أي مجتمع صحي نشيط. وتحسبا من انقلاب الربح من مجرد أداة إلى هدف أولي وما يرافق ذلك من أمراض اجتماعية و اقتصادية فقد فرض الدين الإسلامي الضوابط الأخلاقية التي تعمل على إنماء مصلحة

---

[2]Ahmed, A. Samia, 1998, *"Global Need for a New Economic Concept: Islamic Economics"*, International Journal of Islamic Financial Services, Vol.1 No.4.

الفرد ضمن إطار اجتماعي يحقق له الرفاهية وفي الوقت نفسه لا يتخطى أهـــداف العدالة الاجتماعية والاقتصادية والتوازن في توزيع الدخول والثروات.[٣]

سوف تحاول هذه المقالة إلقاء الضوء على العدالة الاجتماعية والاقتصادية من منظور النظام الاقتصادي الإسلامي والتوازن في توزيع الدخل والثروات من أجـــل الوصول إلى الرخاء بالنسبة إلى المجتمع الإسلامي.

ب. منظور العدالة في النظام الاقتصادي الإسلامي

إننا قد نصاب بالدهشة، إذا ما قد علمنا أن العدالة هي الكلمة الثالثة مـــن حيث تكرارها الدائم في القران الكريم. فإن الكلمة الأولى هي اسم "الله" والثانيـــة هي "المعرفة"، أما الثالثة فهي "العدالة ومرادفاتها" فقد تم تكرارها أكثر من ألف مرة، ومفهوم العدالة يعد عميقاً جداً في الإسلام وفي قلب المسلمين إلى المدى الذي جعـل ابن تيميه يقول في كتابه "الحسبة"، إنه مثلما يعد من الظلم أن يمنـــع النـــاس مـــن التصرف في ممتلكاتهم كما يشاءون،فإنه يعد أيضاً من
الظلم أن يسمح لهم بتجاوز حدودهم وتوسيع دائرة حقوقهم حتى تطغـــى علـــى حقوق الآخرين.

إن الشريعة في عملية تحقيق العدالة تتقدم لعلاج موقف الصراع، أولاً عـــن طريق إنكار ميزة القوة بتأكيد السطوة المطلقة لفكرة المساواة، فإن شخصا يظـــهر ويمثل أمام العدالة يتم تجريده بصفة مؤقتة من ميزة الميلاد، والمركز والقوة، وعندما لا يكون في الإمكان تجريد الشخص القوي من مصادر قوته، حينئذ يتم وضع جميع قوة

---

[3] Mannan, M.A., 1970, "*Islamic Economics: Theory and Practice*", SK, Mohd. Ashraf. Lahore, Pakistan, pp- 30-31.

الأمة وثقلها في ناحية الضعيف والمظلوم، وعندما كان القضاة يجدون عدم الملائمة في فرض إرادة الشريعة فإنه يتم استكمال سلطتهم بسلطة محاكم نظار المظالم التي كانت تنظر بصفة رئيسية في القضايا التي تتضمن دعوى من المحكومين بظلم الحكام لهم، ولكن ذلك لم يكن هو الإجراء الوحيد فإن الشريعة تنص على تقدم الالتزامات على الحقوق. إن هؤلاء الذين يمتلكون الثروة، والقوة أو النفوذ يجب قبل كل شيء أن يقيموا العدل، ويفوا بالتزاماتهم بمقتضى عهدهم مع الله بصرف النظر عن سلوك الآخرين.[٤]

ثم يطالبوا بحقوقهم طبقاً للقانون وإن هؤلاء الذين يحوزون على أشياء أكثر يجب أن تكون مسئوليتهم أكبر، ومن الناحية الأخرى فإن الضعفاء والمظلومين لهم حقوق أساسية في المجتمع يجب أن يتم الإيفاء بها في جميع الأحوال حيث يقول الله تعالى في كتابه الكريم:

"وفي أموالهم حق للسائل والمحروم"[٥]

وبالرغم من ذلك فإن ثمة إجراءاً وقائياً آخر يكمن في حقيقة، أن الالتزام بالطاعة يجب أن يقوم على الشرط بأن يكون الأمر غير متعارض مع الشريعة، إنه يجب أن تتم طاعة من في السلطة حيث يقول الله تعالى في كتابه الكريم:

"ياءيها الذين آمنوا أطيعوا الله أطيعوا الرسول و أولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير واحسن تأويلا"[٦]

---

[٤] منذر قحف، ١٩٧٩، "النظام الاقتصادي الإسلامي نظرة عامة"، مجلة *المسلم المعاصر*، العدد ٢٠، ص ٤٣-٦٠.

[٥] سورة الذاريات-الآية ١٩

[٦] سورة النساء-الآية ٧٥.

ولكنهم أولاً يجب أن يتصرفوا بالعدل . وجميع المنازعات مع السلطات العامة أو غيرها من الممكن تحويلها إلى السلطات القضائية.

أما بالنسبة إلى العدالة من الناحية الاقتصادية، فإن النظام الاقتصادي الإسلامي يتمسك بتطبيق العدالة في جميع المراحل النشاط الاقتصادي. الإنتاج، التوزيع،والاستهلاك.

١. **الإنتاج:** تتطلب العدالة في الإنتاج بتحقيق الكفاءة ومكافحة التبديد في الموارد وعوامل الإنتاج. والكفاءة في الإنتاج لا تعني بأنه يتم إنتاج فقط ما يحتاجه المسلمون ولكن على العكس من ذلك فالواجب أن يتم إنتاج أكثر مما يحتاجه المسلمون، وذلك لأنه تقع على عاتق المنتج مسؤولية تحقيق الأمن للآخرين (أي نقصد الزكاة)، ولكن هذا لا يعني أن يتم التبذير في الموارد وعوامل الإنتاج فالتبذير ينهي عنه الإسلام ولكن يعني أن يتم باستخدام الموارد بصورة فعالة.[٧]

أما بالنسبة لإنتاج البضائع يجب أن يعطي المسلمون الأولوية لتلك الأشياء التي تعد حسنة ومفيدة ، أما البضائع التي يتباهى الناس بها(البضائع الترفيه) فإنه ينبغي أن لا تكون لها إلا أولوية اجتماعية ضعيفة للغاية، أما بالنسبة للبضائع التي يعد استخدامها غير قانوني أو محرماً، فإنه يجب أن لا تنتج على الإطلاق، كما يجب أن يتم الإنتاج بالوسائل المعترف بها ولا يجب تحت أية ظروف أن يتم بأساليب غير مباحة ، لأنه في مثل هذه الأحوال حتى إذا كانت ثمة مظهر للكسب السريع مثلما في حالة الربا، فإنه في الواقع توجد خسارة للمجتمع.

أما بالنسبة للمنتج فانه يجب :

---

[٧] محمد نجاة الله صديقي و محي الدين، ١٩٨٤,"مدخل إسلامي الى علم الاقتصاد"، مجلة *المسلم المعاصر*، العدد ٣٨، ص٤٣-٦٦.

١. تحقيق أعلى ربح، وهذا تحدده المصلحة العامة التي تتضمن أهدافاً أخرى أيضاً، مثل زيادة فرص العمالة، والمحافظة على انخفاض أسعار الضروريات وزيادة عرض سلع معينة لها أولوية اجتماعية.

٢. التعاون مع المنتجين من اجل تحقيق الغايات الاجتماعية، بالرغم من أن مفهوم التعاون يحظى باهتمام كبير، وعليه تركيز في السلوك الإسلامي خاصة بين المنتجين، إلا أنه ليس من الواضح أي صور التعاون نتوقع الأخذ بها وإلى أي حد سيكون المردود مختلفاً عما نحصل عليه من أي نموذج أخر منافس. قد يجرنا التعاون إلى الاحتكار. وهو بناء على ذلك مرفوض، لأن الاحتكار بهذا المعنى يجب تحريمه إسلامياً. ولكن التعاون لتدعيم المصلحة العامة والاجتماعية وهذا بالفعل لا يتم دون تدخل المؤسسات الاجتماعية، وخاصة الدولة. ولعل من المفيد أيضاً دراسة بعض الحالات للتعرف على سلوك المنتجين المسلمين في الماضي والحاضر، وهذا النوع من الدراسات غير واضح حالياً.[٨]

أما بالنسبة للعمالة فإن الإسلام يحض على العمل وكما أن المشاركة في النشاط الاقتصادي الإنتاجي أمر واجب بالنسبة لكل مسلم، وأن الإسلام يؤكد على ضرورة إعطاء الأجير (العامل) حقه من الأجر العادل، والدولة يجب أن تعمل على ضمان هذا الحق باعتباره من أحد متطلبات العدالة والتوازن في توزيع الثروات وترك آلية السوق هي التي تحدد الأجور العادلة، ويقع على عاتق الدولة تحديد الحد الأدنى للأجور فقط بما يتناسب مع المستوى المعاشي في البلد، وكما يجب أن يقوم المنتج

---

[٨] خالد محمد اسحاق، ١٩٨٠، "الرؤية الإسلامية للنشاط الاقتصادية والتنمية ٢"، مجلة *المسلم المعاصر*، العدد ٢٣، ص ٦٤-٨٣.

بدعم الطابع الروحي للعاملين على اعتباره أحد وسائل التحفيز وليس المادي فقط. والنظام الاقتصادي الإسلامي يؤكد على الضمان الصحي للعاملين باعتباره أحد حقوق العاملين على رب العمل.[٩]

٢. **التوزيع**: إن الإسلام يحث على ترك عملية توزيع السلع والبضائع على عاتق السوق، وإن نظام السوق هو الذي يحدد أسعار تلك السلع والبضائع، ولكن هذا لا يعني على الإطلاق أن تقف الدولة موقف المتفرج بل على العكس فإن الدولة يجب أن تقوم بمهمة المراقبة والتوجيه على تخصيص الموارد بما يعطي افضل النتائج للمجتمع الإسلامي وفقا لقواعد الدين أولا،

وبمقتضى أفضليات المستهلك ثانيا. وفي المجتمع المسلم الصحيح ليس ثمة تعارض لهذين الشرطين. ولو وقع التعارض فإن الدولة لا تقف مكتوفة اليدين، فالواجب يملى عليها أن ترشد الرأي العام إلى تعاليم الدين وأن توجه معدات الإنتاج ووسائل التوزيع إلى الجهة التي تضمن تخصيص الموارد وفق ما أمر به الدين، وهنا قد يسأل سائل: ومن ذا الذي يقرر ما إذا كانت الموارد مخصصة بما يتفق والدين أم لا ؟ الجواب: بما أن الإسلام لم يحدد هيكلا تسلسليا كما هو الحال في التنظيم الكنسي فإن اتخاذ القرار سيكون بالأسلوب الديمقراطي الكامن في تعاليم الإسلام السياسية.

إن الأخطاء الرئيسية للنظام الاقتصادي المبكر في العالم الأول كان يتمثل في المغالاة في إنتاج السلع التي لا تؤدي إلى شيء سوى إثارة الشهية عن طريق خلق صورة ذهنية مؤقتة، في حين أن أهمية تلك السلع بالنسبة للحياة قد تكون قليل جدا. وأن وسائل الإعلام تستمر في خلق تلك الصورة عن طريق تقديم الإعلانات عن السجائر،الخمور، والملابس الفاخرة وعدد لا يحصى من السلع الاستهلاكية التي تخلق

---

[٩] النجار، احمد،١٩٧٣، *المدخل إلى النظرية الاقتصادية في المنهج الإسلامي*، دار الفكر، بيروت.

لها الأسواق بطريقة إعلانية، وبالتالي يتم خلق وفرض نوع من الحضارة المترفة من أجل عرض تلك السلع، وفي النهاية فإنه لن تصل جميع السلع الاستهلاكية لكل شخص، وسوف يتم تبديد العديد منها. وفي تلك العملية سوف تظل الكثير جداً من الأولويات الاجتماعية دون إعتبار، وتخلق الطبقات الاجتماعية وبالتالي تتحقق عدم العدالة.

وكما أنه ليس ببعيد أن تصاب فعالية قوى السوق ببعض العيوب من جراء الاحتكارات التي تأخذ أشكالاً متعددة، أو من جراء الظروف التي لا تعكس فيها الأسعار التكلفة الحقيقية أو النفع الحقيقي، وهذه العيوب قد لا تقتصر على كون أسعار السلع أو الخدمات أعلى بكثير من التكلفة المناسبة، أو كون ما يدفع إلى أصحاب الموارد أقل أو أقل بكثير من قيمة مساهمتهم في الناتج الفعلي. وإزاء هذه العيوب لا يستطيع نظام السوق بمفرده أن يحقق التخصيص الأمثل للموارد دون أن يتلقى توجيهاً أو يخضع لتنظيم أو مراقبة حكومية.

وكما أن التوزيع العادل للثروات والأجور العادلة إذا ما تحققت في المجتمع الإسلامي، فإنها ستساهم وفي شكل كبير في عملية التوزيع العادل للسلع ذات الضرورة القسوى. (منذر قحف، ١٩٧٩)

٣. **سلوك المستهلك**: كانت الاهتمامات الإسلامية الأولى –المتعلقة بحياة الإنسان الاقتصادية – تتصل دائما بإشباع الحاجات، وبالعدالة ، وبالكفاية،و بالنمو، وبالحرية– مرتبة على هذا الترتيب تقريباً– طبقاً للأحوال التي يتناول الكاتب موضوعه.. وكان لهذه الأهداف جذور قوية من القرآن الكريم والسنة النبوية، وقد شكلت هيكلاً يتسع–في الغالب–لكل المساهمات السابقة للموضوع. ومن جهة أخرى، نجد أن الاقتصاد الحديث قام بالتركيز على الكفاية والنمو أولا، أما قضايا

العدالة وإشباع الحاجات فقد تعرض لها تحت ضغط الأزمات الاقتصادية وهجوم الجماعات المتطرفة، وقد كان رد الفعل التقليدي على هذا الهجوم-بصفة عامة- هو أن جعلوا من تمجيد الحرية فرساً يمتطون صحوته. و لم تنل هذه الأهداف دراسة متناسقة من قبل مدارس علم الاقتصاد المختلفة.

وكما إن الاقتصاديين المسلمين إذا طبقوا ذلك منهج المستهلك وفقاً لتعاليم الدين فإنهم سوف يخرجون بالنتائج التالية:

أ- الانصراف عن استهلاك أنواع السلع المحرمة (الخمور ولحوم الخنازير) فليس طلب سوقي عليها ولا توجد موارد مخصصة لإنتاجها (وللتبسيط نتجاهل طلب غير المسلمين).

ب- الاعتدال في الاستهلاك كنتيجة لتجنب الإسراف ، وكنتيجة لهبوط الطلب على السلع الكمالية. فالدولة -- في تصورهم --عليها أن تحرص على مزيج معين من الإنتاج ، تضمن فيه بمواردها عن أن يبتلعها الإنفاق على كماليات لا تمسح بها ظروف المجتمع.

ج- سلوك المستهلك موجه نحو الرفاه، و هذا يتضمن أيضاً العمل لما بعد الموت ، متمثلاً في مراعاة رفاه الآخرين.

د- افتراض عقلانية السلوك كما هو مذكور في الفقرة السابقة.

ذ- طالما أن آلية السوق لا تخدم إلا الذين يملكون القوة الشرائية، فان احتياجات المستهلك التي لا تساندها قوة شرائية- خاصة عندما تكون هذه الاحتياجات لضرورة البقاء-تتطلب اتخاذ إجراءات اجتماعية معينة وهذه الإجراءات يمكن أن تشمل واحدة أو أكثر من الطيع الآتية:

١- تحويل القوة الشرائية من الأغنياء إلى الفقراء تحويلاً مباشراً أو عن طريق تدخل الدولة.

٢- دعم إنتاج الضروريات لزيادة العرض و خفض الأسعار.

٣- تدخل الدولة عن طريق التحكم في الأسعار لترشيدها، أو تقديم الدعم لأسعار السلع الضرورية. (خالد محمد إسحاق، ١٩٨٠)

ج. *التوازن (التوازن في توزيع الثروات والدخول)*

ويظهر ذلك بشكل واضح في الكثير من أوجه سلوك المسلمين مثل الاعتدال، والبعد عن الإسراف أو البخل الشديد. وإن المسرفين حتى بالنسبة إلى الصدقة في بعض الأحيان يطلق عليهم كلمة السفهاء، بالرغم من أن إنفاقهم على أشياء غير محرمة. لذلك فإن الأنفاق على الأشياء المشروعة يجب أن يكون معتدلاً، وتتضمن فكرة الاعتدال عدم اعتبار الاستهلاك كفاية في حد ذاته، ولذلك، فإنه يجب على الإنسان أن يستهلك فقط بالقدر الذي يكون في حاجة إليه وبالقدر الملائم، ولا يراجع الأمر مرة أخرى من أجل أن يستهلك كمية أكبر. ونجد أن مبدأ التوازن يقوم على العمل فيما بين أشياء مثل الحرية والتنظيمات، والملكية الفردية، والملكية الجماعية. وبالرغم من أنه يتم امتلاك الموارد الطبيعية بواسطة المجتمع ككل، وامتلاك الأشياء الأخرى بواسطة الأفراد، فإنه مع ذلك يوجد توازن بين مصالح المجتمع ومصالح الأفراد. وفي أي وقت يتم اختلال بذلك التوازن، فإنه يجب تصحيحه حتى عن طريق تقديم بعض الإجراءات الاصطناعية مثل تلك التي تم اقتراحها من قبل الخليفة عمر (رض) عندما قال:

"لو استقبلت من أمري ما استدبرت لأخذت فضول أموال الأغنياء فرددتها على الفقراء"

فلعله قد شعر أن التوازن في النظام كان يسير تجاه الاختلال، ومن ثم أراد استعادة ذلك التوازن. وتعد أيضاً الإمكانية لتأميم صناعات معينة أو نشاطات إنتاجية معينة واحدة من متضامنات مبدأ التوازن (منذر قحف، ١٩٧٩).

وتلعب الزكاة دوراً بارزاً في توزيع الدخل والثروة. ونظراً لأنها تفرض على حق الملكية وليس على الدخل فقط، وكما أنها تكون ذات نسبة أعلى بكثير من معدلها الفعلي الذي يساوي ٢,٥ في المائة إذا ما قورنت بالدخل، وتبعاً لذلك، فإنها تعبئ جزءاً كبيراً من الدخل السنوي من أجل إعادة التوزيع، ومما يفوق ذلك في الأهمية هو أثرها بالنسبة للسلوك الخاص بالاستهلاك، فهي تؤثر على اختيار المستهلك بالنسبة لتوزيع دخله فيما بين الادخار والاستهلاك. ونستطيع أن نوضح ذلك الدور بطريقة أفضل بعد أن نقدم عرض لقاعدتين أساسيتين لعمل النظام الإسلامي، وهما تحريم الربا، وشرعية الإقراض.[١٠]

١– **تحريم الربا**: والربا يتمثل في أي فائدة مادية تشترط على القرض، وذلك بالضرورة يشمل الفائدة بجميع أنواعها وأشكالها، وهو يشمل المكاسب المادية الأخرى التي تنتج عن إقراض النقود أو إقراض أي أشياء أخرى ثابتة. وتعد الفائدة محرمة سواء كان سعرها مرتفعاً أو منخفضاً، سواء كانت على القروض الاستهلاكية أو القروض الإنتاجية (الاستثمارية)، وسواء كانت قصيرة الأمد أو كانت طويلة الأمد. وتحريم الربا يعد في جوهره رفضاً لأي من المعاملات التي تلقي تبعية المخاطر

---

[١٠] محمد عبد العنان، ١٩٨٣,"الزكاة: كيف ننصف في إنفاقها وفي توزيعها بين الفقراء"، مجلة *المسلم المعاصر*، العدد ٣٧،ص ٩٧–١٠٩.

كلياً على أحد الأطراف في حين تضمن الكسب للطرف الآخر. وهو يعبر عن حقيقة أنه من أجل أن يحصل الإنسان

على نصيب من الدخل، فإنه يجب أن يشارك في عملية الإنتاج باعتبارها عاملاً من عوامل الإنتاج، أما النقود فهي ليست عاملاً من عوامل الإنتاج. وتحريم الربا إلى جانب الزكاة يساهمون في صياغة سلوك المستهلك في الاقتصاد الإسلامي.

٢- **شرعية الإقراض:** وذلك يعد صورة من صور التضامن بين صاحب الموارد المالية ومتعهد الأعمال، أي رجل الأعمال. أن رجل الأعمال الذي ليس له الموارد المالية اللازمة لشروعه، من الممكن أن يدخل في تضامن يساهم فيه صاحب الموارد المالية بأمواله أو موارده على أساس المشاركة في الأرباح والخسائر، أي مشاركة في مكسب وخسارة المشروع، وليس على أساس الحصول على دخل محدد، مثلما هو الحال مع الفائدة، ولذلك فإن صاحب الموارد المالية طبقاً لمبدأ المشاركة يعتبر شريكاً وليس مقرضاً.[١١]

وتعمل الزكاة مع كل من تحريم الربا وشرعية الإقراض سوياً من أجل صياغة القرار الخاص بالشخص الذي يكتسب إيراده من العمل وقرار المستهلك بالنسبة لتوزيع دخله فيما بين الادخار والاستهلاك: وأي ادخار يرغب المستهلك في القيام به لن يؤدي إلى تحقيق إيراد مكتسب (نظراً لتحريم الفائدة) وبدلاً من ذلك فإنه سوف تتم إعاقته بدفع الزكاة. وتبعاً لذلك فأن المستهلك في نهاية العام سوف يجد نفسه في حالة مادية أسوأ.

---

[١١] . محمود عارف وهبة، ١٩٨٠،"نظريات الفائدة في الفكر الاقتصادي"، *مجلة المسلم المعاصر*، العدد ٣٢، ص ٨٥-١٥٨.

وكما أن في النظام الاقتصادي الإسلامي، نجد أمن توزيع الدخل بين الادخار والاستهلاك لا يتوقف فقط على مستوى الدخل وأسلوب معيشة

الأسر ولكنه يتوقف على توقعات الاستثمار. فإذا انخفضت تلك التوقعات، سوف يجد المستهلكون من مدخراتهم (ويزيدون من الاستهلاك). ولكن ذلك في حد ذاته سوف يؤدي إلى تحسين الأحوال نظراً لأنه يزيد من إجمالي الطلب. ولذلك، فإنه توقعات الاستثمار تضمن في قرار الادخار يؤدي إلى تكوين قوى أوتوماتيكية تعمل على تحقيق التوازن في النظام.

أما بالنسبة للنظام القائم على الفائدة وعدم دفع الزكاة نجد أن المدخر يتخذ قراره فيما يتعلق بتقرير الاستهلاك-أو الادخار، بشكل منعزل تماماً عن أحوال العمل وتوقعاته، ويعني ذلك أن النظام ينقسم إلى قسمين منفصلين وبالتالي أنه ليس لديه وسيلة أوتوماتيكية نابعة منه من أجل تحويل الإشارة من سوق الاستثمار إلى سوق ا لاستهلاك، ويجد علماء الاقتصاد الإسلامي، أن السبب الحقيقي لتصدع النظرية المحدثة والنظام الرأسمالي هو انفصال قرار الاستثمار عن الادخار، ففي هذا النظام نجد أن قرار الادخار يتخذ من قبل المستهلك بصورة منفصلة عن قرار الادخار. ونظراً لأن قرار الاستثمار يسترشد فقط بإشارة من السوق، أي يشكل الطلب في السوق، فإن هؤلاء الغير موظفين وهؤلاء الذين خفض دخلهم لن يستطيعوا إبداء الإشارة لأنهم ليس لديهم دخل، في حين تلك الإشارة تكون دائماً متواجدة في المجتمع الإسلامي.

أن النظام الاقتصادي الإسلامي يأخذ بمبدأ التأمين الاجتماعي. ويتحقق ذلك بطريقتين أولاً: الزكاة التي تضمن حد أدنى لمستوى المعيشة لجميع المقيمين في المجتمع الإسلامي، وذلك الحد الأدنى بالطبع يتقرر بواسطة درجة التطور الاقتصادي

وأسلوب المعيشة. ثانياً: إذا كانت إيرادات الزكاة غير كافية، فإن الدولة الإسلامية تستطيع فرض رسوم إضافية على الأغنياء.

وأن النظام الإسلامي الذي وضعه الرسول (ص) أيضاً يضمن سداد الديون بواسطة الدولة، بمعنى أنه إذا كان المدين غير قادر على سداد دينه، فإنه يكون مستحقاً للزكاة، حتى يفي بدينه، وفوق ذلك، في حالة الوفاة، فإن الدولة تأخذ على عاتقها سداد الدين في حالة كون الإرث المتروك غير كاف. إن ضمان سداد الديون يوفر الاستقرار والأمن في المجتمع الإسلامي.

وكما إن الإرث الذي يؤدي بطريقة بطيئة إلى لا مركزية الثروة. ويجب أن نلاحظ أنه ليس من الممكن تقص هذا النظام بواسطة أي وصية شخصية أو قانون بشري. ويمكن اعتبار الإرث بأنه أحد وسائل توزيع الثروة.

ولا يفوتنا أن نبين الدور المهم الذي تقوم به الدولة في سبيل تطبيق القواعد والوسائل التي ناقشناها أنفاً،وطبقاً للنظام الاقتصاد الإسلامي، فإن الدولة تدخل في السوق باعتبارها منتجاً ومالكاً وموزعاً للموارد الطبيعية، وأيضاً باعتبارها كمنظم من خلال الحسبة، فالحسبة تعد منشأة حكومية كانت سائدة في المجتمعات المسلمة فيما مضى منذ عهد النبي (ص). وهي تعد هيئة تعمل على تنظيم السوق، ذلك التنظيم يضمن عدم انتهاك القواعد الأخلاقية في السوق، وعدم تفشي الاحتكار في السوق، وعدم انتهاك حقوق المستهلك، أو القواعد الصحية وإجراءات الأمن. وهي دائماً ما تكون مستقلة عن السلطة القضائية والسلطة التنفيذية في الدولة.[١٢]

---

[١٢] محمد عمر شبرا، مصدر سابق .

د. الرخاء في النظام الإسلامي

أن الوصول إلى حالة الرخاء الاقتصادي يعد هدفاً رئيسياً لكل نظام اقتصادي ولكن مفهوم الرخاء يختلف بين نظام وآخر، فالنظام الاقتصادي الإسلامي ينظر إلى الرخاء الاقتصادي على أنه حالة سوف يصل إليها الاقتصاد نتيجة لتطبيق الأسس والقواعد الإسلامية التي جاء بها الإسلام في القرآن الكريم والسنة النبوية، كما أن الرخاء لا يعني أن يحصل كافة أفرد المجتمع على كافة السلع التي يرغبون بها (السلع الضرورية، والسلع ذات الضرورة الدنيا) ولكن على العكس فإن النظام الاقتصادي الإسلامي يوجه الطاقات العاملة والموارد الطبيعية نحو إنتاج السلع الضرورية، أما السلع ذات الضرورة الدنيا فأنه لا يحث على إنتاجها ويعتبرها تبذيراً.[١٣]

أن إنتاج السلع الضرورية والتي بالتأكيد يكون الطلب عليها كبيراً يجب أن يكون كبيراً مثلما وضحناه عند مناقشتنا للعدالة في الإنتاج. وقد تبادي وللوهلة الأولى أن الإنتاج أكثر مما يحتاجه المجتمع قد يقود إلى حالة من الركود الاقتصادي؟ أن هذا الانطباع يحمل شيئاً من المغالطة وذلك يعود إلى:

١- أن إنتاج السلع في النظام الاقتصادي الإسلامي هي السلع الضرورية والتي يكون الطلب عليها كبيراً وبالتالي إمكانية انخفاض الطلب قليلة جداً، وحتى في حالة قلة الطلب وزيادة الإنتاج فإن المنتج المسلم يستطيع أن يسوق إنتاجه إلى الدول الإسلامية أولاً، وذلك لأن الإنتاج موجه من أجل المسلمين في الدرجة الأولى ومن ثمة الدول الغير مسلمة.

---

[١٣] عبد المنعم محمد بدر، ١٩٨٤، "الإسلام والتنمية"، مجلة *المسلم المعاصر*، العدد ٢٩، ص ١٤٣-١٠٦.

٢- أن الإنتاج الكبير لا يعني الإنتاج المبذر، ولكن يعني بـــه الإنتـــاج المنظـــم واستغلال الموارد بالمكفأة القصوى، وكما أن السلع يجب أن تكـــون ذات جودة عالية.

أن الإنتاج المتواصل والكبير سوف يؤدي بالنتيجـــة إلى اســـتغلال كافـــة الطاقات العاطلة في المجتمع، وكما أن على الدول الإسلامية التي تمتلك الموارد المادية والطبيعية وتفتقر إلى الموارد البشرية يجب أن يكون توجهها لاحتواء العمالـــة مـــن الدول الإسلامية التي تمتلك فاض في تلك الموارد أو عمل وبالتالي إمكانية حصـــول البطالة قليلة جداً. وكما يجب على المنتج أيضاً أن يقوم بإعطاء الأجر العادل للعاملين مثلما وضحناه عند مناقشتنا للعدالة.

أن استغلال كافة الطاقات والإمكانيات وبالصورة القصوى، وعدم حصـول البطالة، ودور الزكاة والضمان الاجتماعي والصحي ومنع الاحتكار وكما وضحنـاه في شرحنا للتوازن في توزيع الثروات والدخول، سوف يلعب دوراً فعالاً من أجـــل رفع الطلب على السلع الضرورية، ويتحقق أحد عوامل الرخاء الاقتصادي.

أما بالنسبة للاستثمار، فأن المجتمع الإسلامي الذي يلعب فيه معدل الربـــح ونسبة المشاركة في الأرباح دوراً حاسماً حيث تختفي الفائدة من المسرح الاقتصـادي، وكما أنه سوف يكون هنالك تكامل في قرارات الادخار والاستثمار في الاقتصـــاد اللاربوي. وكذلك العلاقة المباشرة الناتجة عن ذلك بين قطاعات الاقتصاد التمويليـة والحقيقية، فالمشروع الإنتاجي في الاقتصاد الإسلامي ســـوف يمـــول بالمشـــاركة والقروض تلعب دوراً حدياً لا أكثر.

وسوف يكون العامل الحاسم في تحديد سلوك كل من المستثمرين والمدخرين بناء على ذلك. هو التوقعات المتعلقة بالإنتاجية. وقد نوقشت فكرة أن الزكاة سوف

تحد من المدخرات العاطلة وتشجع الاستثمار. وبناء على ذلك سوف تشجع المشروعات الإنتاجية نظراً لاستبدالها الارتباطات التعاقدية بالفائدة، باتفاقات مشاركة في العوائد الفعلية، وكما أن التأثير الكلي سوف يؤدي إلى مستوىً أعلى من الدخل والعمالة، مع افتراض بقاء العناصر الأخرى على ما هي عليه. وهذا بالتالي سوف يزيد من الرخاء الاقتصادي.

وكما أن استبدال نظام الفائدة بنظام اقتسام الأرباح ستظهر له نتائج بعيدة الأثر. ونلاحظ فيما يلي بعض النقاط الهامة:

١- سوف يصبح توليد النقود استثماراً موجهاً، وسوف يتوقف على كونه معتمداً على الإقراض كما هو عليه حالياً. وهذا ينطبق على النقود التي تصدرها البنوك المركزية، كما ينطبق على الائتمان الذي تولده البنوك التجارية. وهذه العلاقة المباشرة تجعل من الممكن السيطرة على عرض النقود بحيث تسير جنب مع نمو الاقتصاد. وذلك بكفاءة أكثر مما عليه في النظام الراهن.

٢- من الممكن أن يكون الطلب على النقود دالة لمستوى الدخل وللتغيرات المتوقعة في إنتاجية الاستثمار التي يعكسها معدل الربح.

٣- أن النقود سوف تكون أكثر استقرارا في الاقتصاد الإسلامي عنه في نظام الفوائد الربوية. (منذر قحف،١٩٧٩)

ومع كل ذلك، لا يخفى علينا أن نوضح دول الدولة في منع الاحتكار وإنتاج السلع المحرمة، والرهان وغيرها من الظواهر الاجتماعية والاقتصادية المحرمة و المحافظة على العدالة الاجتماعية والتوازن في توزيع الثروات وكل ذلك سوف يؤدي إلى دعم النمو الاقتصادي والوصول إلى حالة الرخاء. وأن الدولة يقع على عاتقها دعم

كل من المشاريع الصغيرة ذات المنفعة العامة في سبيل إتاحة فرص أمـــام المنتجـين الصغار للمنافسة وتحقيق الربح العادل.

كل هذه الوسائل سوف تؤدي إلى تحقيق الرخـــاء في المجتمـــع الإســـلامي والوصول إلى مجتمع تسوده العدالة والتوازن في توزيع الثروات والدخول.

هـــ. الخاتمة

أن هذه الدراسة حاولت إلقاء الضوء على أساسين من أســـس الاقتصـــاد الإسلامي، إلا وهما العدالة الاجتماعية والاقتصادية، والتوازن في توزيـــع الـــثروات والدخل ومن ثم نظرة الاقتصاد الإسلامي للرخاء الاقتصادي. حيث ناقشت هـــذه الدراسة كافة الجوانب المتعلقة في الموضوع وفقاً لمفهوم الاقتصاد الحديث مع التأكيد على الاختلاف الجذري بين الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الحديث من حيث القيـــم الروحية التي يركز عليها الاقتصاد الإسلامي.

الاقتصاد الإسلامي يحاول أن يجعل من العدالة طابعاً على كافـــة مراحـــل النشاط الاقتصادي والتي تتضمن كل من الإنتاج، التوزيع ، والاســـتهلاك. ففـــي الإنتاج، تتطلب العدالة في تحقيق الكفاءة ومكافحة التبديـــد في المـــوارد الطبيعيـــة والمادية، وكما يؤكد على زيادة الإنتاجية والعدالة في إعطاء الحقـــوق للعـــاملين في المشاريع الإنتاجية. وفي التوزيع تتطلب عدالة التقيم الملائم لعوامل الإنتاج والتحديـــد الملائم للإيراد. وتتطلب العدالة في الاستهلاك في عدم التبذير وصرف الأموال علـــى السلع ذات الضرورة الدنيا. وكما أن العدالة توجب من خلال تحريم الربا والتـــأكيد على الزكاة باعتبارها أحد الوسائل الفعالة للتوزيع العادل للثروات والدخول وكمـــا

تقع على عاتق الدولة ضمان التوازن باتخاذ الوسائل والإجراءات المناسبة من اجل أعادته في حالة الاختلال. وكما أن الضمان الصحي والاجتماعي ونظام الإرث يلعب دوراً في خلق التوازن العادل للثروات والدخول، وهذا كله في النهاية إذا طبق بصورة صحيحة سوف يؤدي إلى تحقيق الرخاء الاقتصادي.

المصادر

النجار، احمد، ١٩٧٣, *المدخل إلى النظرية الاقتصادية في المنهج الإسلامي*، دار الفكر, بيروت.

خالد محمد إسحاق، ١٩٨٠, "الرؤية الإسلامية للنشاط الاقتصادية والتنمية ٢"، مجلة *المسلم المعاصر*، العدد ٢٣، ص ٦٤-٨٣.

محمد عمر شبرا، ١٩٧٨, "النظام الاقتصادي في الإسلام (٢)"، مجلة *المسلم المعاصر*، العدد ١٥، ص ٦٣-١٠٤.

محمد نجاة الله صديقي و محي الدين، ١٩٨٤, "مدخل إسلامي إلى علم الاقتصاد"، مجلة *المسلم المعاصر*، العدد ٣٨، ص٤٣-٦٦.

محمد عبد العنان، ١٩٨٣, "الزكاة: كيف ننصف في إنفاقها وفي توزيعها بين الفقراء"، مجلة *المسلم المعاصر*، العدد ٣٧، ص ٩٧-١٠٩.

محمود عارف وهبة، ١٩٨٠, "نظريات الفائدة في الفكر الاقتصادي"، مجلة *المسلم المعاصر*، العدد ٣٢، ص ٨٥-١٥٨.

منذر قحف، ١٩٧٩, "النظام الاقتصادي الإسلامي نظرة عامة"، مجلة *المسلم المعاصر*، العدد ٢٠، ص ٤٣-٦٠.

عبد المنعم محمد بدر، ١٩٨٤, "الإسلام والتنمية"، مجلة *المسلم المعاصر*، العـدد ٢٩، ص ١٤٣-١٠٦.

Ahmed, A. Samia, 1998, *"Global Need for a New Economic Concept: Islamic Economics"*, International Journal of Islamic Financial Services, Vol.1 No.4.

Mannan, M.A., 1970, "*Islamic Economics: Theory and Practice*", SK, Mohd. Ashraf. Lahore, Pakistan, pp- 30-31.